

منشور عدد		
2024	04	03

من وزير التربية
إلى
السيدات والساسة
المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية
المندوبيين الجهويين للتربية
مديريات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد

الموضوع : حول المعاشرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة قيم عام رئيس مميز (دورة 2023).

المرجع : - الأمر عدد 2522 لسنة 2013 المؤرخ في 10 جوان 2013 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك القيمين العامين التابعين لوزارة التربية وعلى جميع النصوص التي نصحته أو تمتها و آخرها الأمر الحكومي عدد 490 لسنة 2021 المؤرخ في 05 جويلية 2021.

- القرار المؤرخ في 30 جانفي 2024 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة قيم عام رئيس مميز.

- القرار المؤرخ في 30 جانفي 2024 المتعلق بفتح المعاشرة المذكورة.

وبعد، أعلمكم بأن وزارة التربية تنظم يوم 15 مارس 2024 والأيام الموالية المعاشرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة قيم عام رئيس مميز وذلك في حدود خطة (01) واحدة.

(1) شروط الترشح:

يمكن أن يترشّح للالمعاشرة المذكورة:

القيمين العامون الرؤساء الأول المترسمون في رتبتهم والتحصلون على الشهادة الوطنية للإجازة أو شهادة الأستاذية أو شهادة معادلة المتوفّر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشحات (15 فيفري 2024).

(2) ترتيب المترشحين:

تتولى لجنة المعاشرة تقييم الملفات المعروضة طبقاً لأحكام هذا القرار وتستند عدداً لكل مترشح طبقاً للمقاييس والضوابط التالية:

- الأقدمية العامة: نقطة (1) عن كل سنة (ضارب 1).
- الأقدمية في الرتبة: نقطتان (2) عن كل سنة (ضارب 1)
- آخر عدد إداري للمترشح (على 100) (ضارب 1).

- خلو الملف الإداري للمترشح من العقوبات التأديبية: نقطتان (2) (ضارب 0.5).
تتولى لجنة المنازعة ترتيب المترشحين حسب الجدارة طبقاً لمجموع الأعداد المتحصل عليها وتقترن قائمة في المترشحين الذين يمكن قبولهم.

وإذا تحصل مترشحان أو عدة مترشحين على نفس مجموع الأعداد، تعطى الأولوية لأقدمهم في الرتبة
وإذا تساوت هذه الأقدمية تعطى الأولوية لأكبرهم سناً.

(3) كيفية الترشح:

يتعين على المترشحين الذين تتوفر فيهم شروط الترشح المطلوبة والراغبين في الترشح للمناظرة المذكورة التسجيل عن بعد في أجل أقصاه يوم 15 فيفري 2024 لدورة (2023) عبر الشبكة التربوية على الموقع التالي: www.Edunet.tn وأن يرسلوا مطالب ترشحهم عن طريق التسلسل الإداري وتسجل هذه المطالب وجوباً بمكتب الضبط للإدارة التي ينتمي إليها المترشح في أجل أقصاه يوم 23 فيفري 2024 و تكون مصحوبة بالوثائق التالية:

- نسخة من قرار انتداب المترشح،

- نسخة من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية،

- قائمة في الخدمات مضافة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه،

- شهادة ثبت خلو الملف الإداري للمترشح من أي عقوبة تأديبية أو نسخة من قرارات العقوبات التأديبية المسلطة على العون عند الاقتضاء خلال الخمس سنوات الأخيرة التي تسبق سنة فتح المنازعة،

- نسخة من آخر عدد إداري للمترشح،

- نسخة من الشهادة العلمية المطلوبة للترشح،

يُرفض وحوباً كل مطلب ترشح يسجل بعد تاريخ ختم قائمة الترشحات عن بعد (15 فيفري 2024) ويعتبر تاريخ التسجيل عن بعد دليلاً على ذلك.

كما يرفض كل ملف ترشح يرد بعد تاريخ آخر أجل تقديم ملفات الترشح (23 فيفري 2024) ويعتبر تاريخ التسجيل بمكتب ضبط الإدارة التي ينتمي إليها المترشح دليلاً على ذلك.

المطلوب :

- من السيدات والسادة المديرين العامين ومديري الإدارات المركزية توجيه مطالب المترشحين الراجعين إليهم بالنظر إلى إدارة الشؤون الإدارية في أجل لا يتجاوز يوم 28 فيفري 2024.

- ومن السيدات والسادة مديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد توجيه مطالب المترشحين إلى المندوبيات الجهوية للتربية الراجعهن إليها بالنظر في أجل أقصاه يوم 28 فيفري 2024.

- ومن السيد مدير الشؤون الإدارية والسيدات والسادة المندوبين الجهوين للتربية تجميع مطالب الترشح والتأكد من توفر جميع الوثائق المطلوبة ثم توجيهها إلى إدارة المنازرات المهنية مجمعة ومرفقة بقائمة

اسمية في المترشحين قبل يوم 11 مارس 2024.

